

قانون رقم ١٩٩٣ لسنة ١٩٩٣

بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية في الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة ايوك كوانك على تعديل الاتفاقية الموقعة بموجب القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ بالترخيص لوزير الصناعة والبترول والتعدين في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول والشركة الدولية للزيت المصري للبحث عن البترول واستغلاله في بعض مناطق خليج السويس ودلتا النيل

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير البترول والثروة المعدنية في الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة ايوك كوانك على تعديل الاتفاقية الموقعة بموجب القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ بالترخيص لوزير الصناعة والبترول والتعدين في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول والشركة الدولية للزيت المصري في شأن البحث عن البترول واستغلاله في بعض مناطق خليج السويس ودلتا النيل .

(المادة الثانية)

تكون للقواعد والإجراءات الواردة في الشروط المرفقة المعدلة للاتفاقية المشار إليها قوة القانون وتنفذ بالاستثناء من أحكام أي تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ؛ وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي القعدة سنة ١٤١٢ هـ .
الموافق ١١ مايو سنة ١٩٩٢ م .

حسني مبارك

تعديل اتفاقية الالتزام
الموقعة بالقانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨

بين
جمهورية مصر العربية

و

الهيئة المصرية العامة للبترول

و

شركة أيلوك كوانك

أبرم هذا التعديل في اليوم ————— من شهر ————— سنة ١٩٩
معروفة وفيما يلي جمهورية مصر العربية (ج.م.ع.) والهيئة المصرية
العامة للبترول (الهيئة) وهي شخصية قانونية أنشئت بموجب القانون
رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل، وشركة أيلوك كوانك.
وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقاً لقوانين بنما (ايول).

وتقرر الآتي :

حيث إن الأطراف قد أبرمت اتفاقية التزام للبحث عن البترول
واستغلاله (اتفاقية الالتزام)، وهي اتفاقية الالتزام المرخص بها
بالقانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ والساربة المفعول في اليوم الأول من
شهر ديسمبر سنة ١٩٧٥

وحيث إنه يعتقد وجود احتمالات استكشافية في عقود التنمية
الواقعة في المنطقة الجزئية «أ» المتاخمة لها الواقعة في المنطقة محل
اتفاقية الالتزام؛

وحيث إن المنطقة المتاخمة لازمة حتى يمكن اختبار الاحتمالات
وتنميتها بما فيه الكفاية إذا ما اكتشفت الزيت الخام بكميات كافية،

AMENDMENT OF CONCESSION AGREEMENT
SIGNED BY VIRTUE OF LAW NO. 16 of 1978
BETWEEN
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
AND
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION
AND
IEOC CO. INC.

THIS AMENDMENT is made and entered on this day —— of ——, 199 by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (the "A.R.E."), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended ("EGPC"), and IEOC CO, INC. a company organized and existing under the laws of Panama ("IEOC").

WITNESSETH :

WHEREAS, the Parties have entered into a Concession Agreement for Petroleum Exploration and Exploitation ("Concession Agreement"), which Concession Agreement was authorized by Law No. 16 of 1978, and effective the first day of December 1975; and

WHEREAS, it is believed that exploratory prospects exist on and offset to the development leases located in the Sub-Area "A" of the Area subject of the Concession Agreement; and

WHEREAS, the offset area is needed so that the prospects may be tested and adequately developed if crude oil is discovered in sufficient quantities; and

وحيث إن الهيئة وأيوله تتفقان على تعديل اتفاقية الالتزام من أجل ضم المنطقة المتاخمة سالفـة الذكر وإتاحة تنميـتها وإستغلاـتها بموجـب اتفاقـية الالتزام تلك، وفقـاً للأوضـاع السـليـمة المرـعـية دولـياً في حقول البـتروـل وأصـول الهندـسة البـتروـلـية المـقبـولة دولـياً.

لذلك فقد اتفق الأطراف على ما يلى :

١ - تعديل اتفاقية الالتزام بموجب هذا في الأوجه التالية فحسب :

(أ) بـادرـاج ما يلى في نـهاـية نـصـ الملـحق (أ) الـذـى سـوفـ يـعـتـبرـ جـزـءـاً مـنـ هـذـاـ الملـحقـ :

بالإضـافـة إـلـىـ المـنـطـقـةـ المـوـصـوـفـةـ فـيـ مـوـضـعـ آخـرـ مـنـ هـذـاـ الملـحقـ ، فـانـ المـنـطـقـةـ الـىـ تـشـمـلـهـاـ وـتـحـكـمـهـاـ هـذـهـ اـلـاتـفـاقـيـةـ تـشـمـلـ المـنـطـقـةـ المـتـاخـمـةـ الـوـصـوـفـةـ فـيـماـ يـلـىـ ، وـتـكـوـنـ المـنـطـقـةـ المـتـاخـمـةـ مـنـ ٤٤ـ كـيـلوـ مـتـرـ مـرـبـعـ مـنـ الـمـسـاحـةـ السـطـحـيـةـ تـقـرـيـباًـ ، وـهـىـ الـىـ سـوفـ تـضـمـ إـلـىـ عـقـودـ التـنـمـيـةـ الـوـاقـعـةـ فـيـ المـنـطـقـةـ الـجـزـئـيـةـ (أ)ـ لـتـكـوـنـ قـطـاعـاًـ بـعـدـهـ فـيـ عـقـدـ التـنـمـيـةـ الـذـىـ يـغـطـىـ الـقـطـاعـ الـمـذـكـورـ ،

وـفـيـماـ يـلـىـ إـلـاحـدـاـ ثـيـاثـ نقاطـ أـرـكـانـ المـنـطـقـةـ المـتـاخـمـةـ :

الـنـقـطةـ خـطـ عـرـضـ شـمـالـاـ خـطـ طـولـ شـرقـاـ مـتـجـهـاـ إـلـىـ

١ ٣٣٤١ ٣٩٨٠ ٢٨° جـنـوـبـاـ إـلـىـ النـقـطةـ ٢

٢ ٣٦٦٥ ٣٦٤١ ٥٩٥٥ ٢٧° جـنـوـبـ غـربـاـ إـلـىـ نـقـطةـ ٣

٣ ٣٣٤٠ ١٧١٧ ٥٩٢٠ ٢٧° غـربـاـ إـلـىـ النـقـطةـ ٤

WHEREAS, in accordance with good international oil field practices and accepted international petroleum engineering principles, ECPC and IEOC agree to amend the Concession Agreement in order to incorporate the aforementioned offset Area and to provide for its development and exploitation under such Concession Agreement.

NOW, THEREFORE, the Parties agree as follows :

1. The Concession Agreement is hereby amended in the following respects only :

a) By inserting the following at the end of the text of Annex "A" of which it shall be considered a part :

"In addition to the Area as described elsewhere in this Annex, the Area covered and affected by this Agreement includes the Offset Area described herebelow. The Offset Area consists of approximately 29.4 square kilometers of surface area, which shall be joined with the development leases located in the Sub-Area "A" to form a single block in the development lease covering the said block.

Coordinates of the corner points of the Offset Area are as follows :

Point	Latitude North	Longitude East	Due to
1	28°02'01.63"	33°41'39.80"	S TO POINT 2
2	27°59'55.08"	33°41'36.65"	SW TO POINT 3
3	27°59'20.92"	33°40'17.17"	W TO POINT 4

النقطة خط عرض شمالاً خط طول شرقاً متوجهاً إلى
 ٤ ٢٣٢١° ٢٧٥٩° ٤٠٤° ١١٠٤° ٣٣٣٨° شمال غرب النقطة ٥
 ٥ ١٦١٦° ٢٨٠٠° ٢٨٥٦° ١٥٥٦° ٣٣٣٧° شمال شرق إلى نقطة ٦
 ٦ ٢١٣٤٢١° ٢٨٠١° ٢٨٣٦° ٣٦٣٨° ٣٣٣٨° شمالاً إلى النقطة ٧
 ٧ ٣٦٣٦٢٠٢° ٢٨١٧° ٣٦٣٨° ٣٣٣٨° شرقاً إلى النقطة ١

وتعتبر «ب - ٣» خريطة لمنطقة المتاخمة لمنطقة تنمية غارة ، بمقاييس رسم ١ : ١٠٠٠٠ وجدير باللاحظة أن خطوط تحديد قطاعات البحث الفردية في الخريطة ب - ٣ لا يقصد بها إلا أن تكون مجرد خطوط توسيعية ومبذلية فقط ، ولا تبين على وجه الدقة الموقع الحقيقي بالنسبة للآثار والمعالم الجغرافية الموجودة» .

(ب) بإدراج الخريطة (ب - ٣) والنص المرفق في شكل الجدول (١) من اتفاق التعديل هذا في نهاية الملحق (ب) وسوف تعتبر جزءاً منه .

(ج) بإدراج ما يلى عند نهاية الفقرة (ج) من المادة الرابعة :
 « وعلى الرغم مما يرد خلافاً لذلك في هذه الاتفاقية :

(١) تتعهد أيلوك بحفر بئر واحدة (١) في المنطقة المتاخمة ، تبدأ أيلوك حفر البئر في موعد لا يتعدى اثنى عشر (١٢) شهراً من تاريخ سريان ضم المنطقة المتاخمة إلى المنطقة .

(٢) يتم التخلص عن المنطقة المتاخمة لمنطقة تنمية غارة ، إذا لم تكتشف أيلوك وتبيّن للهيئة في غضون عامين (٢) من

4	27°59'23.21"	33°38'11.04"	NW TO POINT 5
5	28°00'56.16"	33°37'15.56"	NE TO POINT 6
6	28°01'34.21"	33°38'36.17"	N TO POINT 7
7	28°02'20.36"	33°38'36.17"	E TO POINT 1

“B. 3” is a map of the Offset Area to Ghara Development Lease, of the scale 1 : 100,000. It is to be noted that the delineation lines of the individual Exploration Blocks in the map B. 3 are intended to be only illustrative and provisional and may not show accurately their true position in relation to existing monuments and geographical features.”

b) By inserting the map “B. 3” and text attached as Exhibit I to this Amending Agreement at the end of Annex “B” of which they shall be considered a part.

c) By inserting the following at the end of paragraph (c) of Article IV :

“Notwithstanding anything to the contrary in this Agreement :

i) IEOC undertakes to drill one (1) well in the Offset Area. IEOC shall commence drilling the well not later than twelve (12) months after the effective date of incorporation of the Offset Area in the Area.

ii) The Offset Area to Ghara Development Lease, shall be relinquished if, within two (2) years from the effective

تاريخ سريان صمها لامتنقة وجود الزيت الخام الذي يستحق أن ينبع تجاريًّا أي مما يمكن مقابلة تكاليف أي تنمية مطلوبة لهذا الإنتاج ، من المنطقة المتاخمة (سواء مباشرة من خلال بئر واقعة داخل المنطقة المتاخمة أو بالسحب من خلال بئر واقعة خارج المنطقة المتاخمة) وتغطط الهيئة بهذا الاكتشاف .

(٣) وعلى الرغم مما يرد خلافاً لذلك في هذه الاتفاقية ، لا يبدأ استرداد التكاليف المرتبطة مباشرة بالعمليات في المنطقة المتاخمة حتى يبدأ الإنتاج (سواء مباشرة أو عن طريق السحب) من المنطقة المتاخمة ، ولا تسترد أي تكاليف مرتبطة مباشرة بالعمليات داخل المنطقة المتاخمة في حالة التخلص في المنطقة المتاخمة طبقاً لأحكام هذه الفقرة (ج) من المادة الرابعة .

(د) بادراج الآتي في نهاية الفقرة (د - ١) من المادة الرابعة:
«وسوف تطبق نفس المادة على المنطقة المتاخمة» .

٢ - تدفع أيرك إلى الهيئة منحة توقيع غير قابلة للاسترداد قيمتها مليون (١٠٠٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية في تاريخ سريان تعديل الاتفاقية هذا .

٣ - باستثناء ما تم تعديله على وجه التحديد، بموجب هذا ، فإن اتفاقية الالتزام تستمر في المفعه بكامل القواعد والأثر وفقاً لما ورد بها من أحكام .

date of its incorporation in the Area, IEOC has not discovered and demonstrated to EGPC the existence of Crude Oil worthy of being produced commercially, i.e., sufficient to meet the costs of any development required for such production, from the Offset Area (whether directly through a well located within the Offset Area or by drainage through a well located outside the Offset Area) and notified EGPC of such discovery.

iii) Notwithstanding anything to the contrary in this Agreement, recovery of costs directly associated with operations in the Offset Area shall not begin until production (whether directly or through drainage) commences from the Offset Area and no costs directly associated with operations within the Offset Area shall be recovered in the event the Offset Area is surrendered pursuant to the provisions of this paragraph IV (c).

d) By inserting the following at the end of paragraph (D. 1) of Article IV :

“The same duration will apply to the Offset Area.”

2. IEOC shall pay EGPC a non-recoverable signature bonus of one million U.S. Dollars (US \$ 1,000,000) on the effective date of this Amending Agreement.
3. Except as specifically amended hereby the Concession Agreement shall continue in full force and effect in accordance with its terms.

٤ - يكون تاريخ سريان تعديل الاتفاقية هذا هو تاريخ توقيع الأطراف عليه بعد إصدار السلطات المختصة في ج.م.ع . لقانون يرخص لوزير البترول والثروة المعدنية بالتوقيع على تعديل الاتفاقية هذا مضافياً عليه كامل قوة القانون وأثره بالرغم من وجود أي تشريع حكومي مخالف .

أيلوك كواندي

عنها :

التاريخ :

المقعدة المصرية العامة للبترول

عنها :

التاريخ :

جمهورية مصر العربية

عنها :

التاريخ :

4. The effective date of this Amending Agreement shall be the date this Amending Agreement is signed by the Parties after a law is issued by the competent authorities of the A.R.E., authorizing the Minister of Petroleum and Mineral Resources to sign this Amending Agreement, and giving this Amending Agreement the full force and effect of law notwithstanding any countervailing governmental enactment.

IEOG CO. INC.

BY : _____

DATE : _____

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION


BY : _____

DATE : _____

ARAB REPUBLIC OF EGYPT

BY : _____

DATE : _____



ANNEX "B"
AMENDMENT OF CONCESSION AGREEMENT
SIGNED BY VIRTUE OF LAW NO. 16 1978
BETWEEN
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
AND
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION
AND
IEOC CO. INC
In 29.4. sq. km. approx
Scale 1:100,000

محلق "ب"
تعديل اتفاقية الالتزام
الموقعة بالقانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨
الجمهورية مصرية
الهيئة المصرية العامة للبترول
شركة ايسوك كسو واسك
هي مساحة قدرها ٢٩.٤ كيلومتر مربع تقع
مقاييس الرسم : ١ : ١٠٠,٠٠٠